

Distr.: General  
31 December 2020  
Arabic  
Original: English



## رسالة مؤرخة 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1373 (2001) بشأن مكافحة الإرهاب

باسم لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1373 (2001) بشأن مكافحة الإرهاب، أتشرف بأن أشير إلى الفقرة 35 من قرار مجلس الأمن 2462 (2019)، التي طلب فيها المجلس إلى المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب القيام، وفقاً للقرار 2395 (2017)، بتعزيز عملية التقييم المتعلقة بالتصدي لتمويل الإرهاب، بطرق تشمل القيام بزيارات متابعة محددة الأهداف ومركزة من أجل استكمال التقييمات الشاملة التي تجريها المديرية التنفيذية وأن تقدم سنوياً، على أساس تقاريرها وبالتشاور مع فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بمكافحة الإرهاب، من خلال لجنة مكافحة الإرهاب، تقييماً مواضيعياً موجزاً للثغرات التي تم تحديدها والمجالات التي تحتاج لاتخاذ مزيد من الإجراءات بشأنها من أجل تنفيذ الأحكام الرئيسية المتعلقة بتمويل مكافحة الإرهاب المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بغرض تصميم المساعدة التقنية الهادفة والجهود المبذولة لبناء القدرات.

وفي هذا الصدد، أود أن أبلغكم بأن المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب سوف تقوم، بعد إجراء مشاورات مع أعضاء اللجنة، وفي ضوء التحديات المستمرة التي يشكلها مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، بإعداد أول تقييم مواضيعي سنوي يُطلب بموجب الفقرة المذكورة أعلاه خلال عام 2021.

وأود أيضاً أن أشير إلى أنه عملاً بالفقرة 37 من القرار 2462 (2019)، أعدت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات تقريراً عن الإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء لوقف تمويل الإرهاب، صدر في حزيران/يونيه 2020 (S/2020/493، المرفق). وفي هذا الصدد، لن يتسنى لإصدار تقرير ثان خلال السنة نفسها، عملاً بالفقرة 35 من القرار 2462 (2019)، تقديم معلومات مستكملة.

وأرجو ممتناً إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة وإصدارها باعتبارها وثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) طارق الأدب

رئيس

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1373 (2001) بشأن مكافحة الإرهاب

